

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار رئيس المجلس الوطني الانتقالي
رقم 2 لسنة 2012 بشأن تكليف
بمهمة رسمية



جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

مشرف الموقع :

<http://cfc2003.yoo7.com/>

00218913662383

abdo1953@live.co.uk

قرار رئيس المجلس الوطني الانتقالي

رقم (2) لسنة 2012م

بشأن تكليف بمهمة رسمية

رئيس المجلس الوطني الإنتقالي :

بعد الاطلاع:

- بعد الاطلاع علي بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م .
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته .
- وعلى النظام الأساسي للمجلس ولائحته الداخلية .
- وعلى الإعلان الدستوري الصادر في 3/ أغسطس 2011 م .
- ولدواعي المصلحة العامة .

قرار

مادة رقم(1)

يكلف السيد / محمد العلاقي - رئيس المجلس الوطني للحريات العامة وحقوق الإنسان والسيد/عبدالباسط أبو مزيريق - نائب رئيس المجلس الوطني للحريات العامة وحقوق الإنسان بحضور الدورة الحالية لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة بجنيف .

مادة رقم(2)

يتحمل المجلس مصاريف الرحلة لمدة أسبوع وفقاً للقوانين والقرارات المنظمة للإيفاد .

مادة رقم(3)

يقدم المعنيين تقريراً تفصيلياً مكتوباً عن المهمة ، يعرض على المجلس الوطني الإنتقالي فور عودتهما .

مادة رقم(4)

على كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره .



مصطفى محمد عبدالجليل

رئيس المجلس الوطني الانتقالي



صدر في طرابلس

بتاريخ 07/03/2012م

إكرام